

في دورتها الخامسة والأربعين ، تقريراً في هذا الشأن ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والأربعين ، عن تنفيذ هذا القرار في إطار البند المعنون « زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزهة » .

الجلسة العامة ٨٢

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

١٤٨/٤٤ - حقوق الإنسان القائمة على التضامن

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٤) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٥) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٥) ، وغيرها من الصكوك الدولية التي اعتمدها الأمم المتحدة فيما يتعلق بحقوق الإنسان ،

وإذ تؤكد أن احترام الكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية واحترام حقوقهم المتساوية وغير القابلة للتصرف هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم ،

واقترعاً منها بأن قسوة المعاناة التي يعيشها عدد لا يحصى من البشر في جميع أنحاء العالم ، ولاسيما هؤلاء الذين يعيشون في ظروف من الفقر المدقع ، تدعو إلى إذكاء شعور عام بالتضامن الإنساني ،

١ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تحصل على آراء الدول والوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية بما فيها المنظمات غير الحكومية ، وأن تقوم بدراسة المسألة ؛

٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والأربعين بنداً بعنوان « حقوق الإنسان القائمة على التضامن » .

الجلسة العامة ٨٢

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

١٤٩/٤٤ - تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشردين في ملاوي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٣٢/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ١٤٨/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشردين في ملاوي ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١٧٤) ،

وقد درست الجزء المتعلق بحالة اللاجئين والمشردين في ملاوي من تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(١٣٠) ،

وإذ تعترف أيضاً بأنه ليس هناك نظام سياسي فريد أو نموذج فريد للعمليات الانتخابية يناسب على السواء جميع البلدان وشعوبها ، وبأن النظم السياسية والعمليات الانتخابية تخضع لعوامل تاريخية وسياسية وثقافية ودينية ،

١ - تكرر تأكيد أن لجميع الشعوب ، بموجب مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب الوارد في ميثاق الأمم المتحدة ، حقاً في أن تحدد بحرية ، ودون تدخل خارجي ، مركزها السياسي وأن تواصل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وأنه من واجب كل دولة أن تحترم هذا الحق وفقاً لأحكام الميثاق ؛

٢ - تؤكد أن تحديد الطرائق وإقامة المؤسسات فيما يتعلق بالعمليات الانتخابية فضلاً عن تحديد طرق تنفيذها وفقاً للتشريعات الدستورية والوطنية ، أمر يعنى الشعوب وحدها ؛

٣ - تؤكد أيضاً أن أية أنشطة دخيلة تحاول ، بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، التدخل في التطور الحر للعمليات الانتخابية الوطنية ، لاسيما لدى البلدان النامية ، أو التي يقصد بها التأثير في نتائج هذه العمليات ، إنما تخل بنص وروح المبادئ المقررة في الميثاق وفي إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ؛

٤ - تحث جميع الدول على احترام مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول والحق السيادي للشعوب في تقرير نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية ؛

٥ - تناشد بقوة جميع الدول أن تمتنع عن تمويل أحزاب أو مجموعات سياسية أو تزويدها بصورة مباشرة أو غير مباشرة بأي شكل آخر من أشكال الدعم العلني أو السري ، وعن القيام بأعمال من شأنها تفويض العمليات الانتخابية في أي بلد ؛

٦ - تدين أي عمل ينطوي على عدوان مسلح أو تهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد الشعوب أو حكوماتها المنتخبة أو قاداتها الشرعيين ؛

٧ - تعلن رسمياً أنه لا يمكن التوصل إلى حل عادل ودائم للحالة المتفجرة في جنوب افريقيا إلا عن طريق الاستئصال الكامل لشأفة الفصل العنصري وإقامة مجتمع لا عنصري ديمقراطي قائم على حكم الأغلبية ، من خلال الممارسة الكاملة والحرية لجميع البالغين من أفراد الشعب لحق الاقتراع في جنوب افريقيا موحدة وغير مجزأة ؛

٨ - تؤكد من جديد مرة أخرى شرعية كفاح جميع الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية ، وخاصة الشعب الفلسطيني ، في سبيل ممارسة حقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال الوطني الذي سيمكثها من تقرير نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية دون تدخل أجنبي ؛

٩ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تعطي ، في دورتها السادسة والأربعين ، الأولوية لاستعراض العوامل الأساسية التي تؤثر تأثيراً سلبياً على مراعاة مبدأ السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية ، وأن تقدم إلى الجمعية العامة